

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

سعيد بن المسيب قال إذا رأيت الرجل يلح بالنظر إلى الغلام الأمرد فإتهموه وقد روى في ذلك أحاديث مسندة ضعيفة وحديث مرسل أجود منها وهو ما رواه أبو محمد الخليل ثنا عمر بن شاهين ثنا محمد بن أبي سعيد المقرئ ثنا أحمد بن حماد المصيصي ثنا عباس بن مجوز ثنا أبو أسامة عن مجالد عن سعيد عن الشعبي قال قدم وفد عبدالقيس على رسول الله ﷺ وفيهم غلام أمرد ظاهر الوضوء فأجلسه النبي ورواه ظهره وقال كانت خطيئة داود في النظر (هذا حديث منكر وأما المسند فمنها ما رواه ابن الجوزي بإسناده عن أبي هريرة عن النبي أنه قال (من نظر إلى غلام أمرد بريئة حبسه الله ﷻ في النار أربعين عاما) وروى الخطيب البغدادي بإسناده عن أنس عن رسول الله ﷺ أنه قال (لا تجالسوا أبناء الملوك فإن الأنفس تشتاق إليهم مالا تشتاق إلى الجوارى العواتق) إلى غير ذلك من الأحاديث الضعيفة .

وكذلك المرأة مع المرأة وكذلك محارم المرأة مثل ابن زوجها وابنه وابن أخيها وابن أختها ومملوكها عند من يجعله محرما متى كان يخاف عليه الفتنة أو عليها توجه الإحتجاب بل وجب وهذه المواضع التي أمر الله ﷻ تعالى بالإحتجاب فيها مظنة الفتنة ولهذا قال تعالى